- الحديث أخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة . ومحمد بن إسحاق فيه مقال مشهور ولكن يشهد لصحته حديث أبي هريرة المتقدم الذي أشار إليه المصنف عند الجماعة إلا البخاري بلفظ : (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج) وتقدم هنالك أيضا ضبط الخداج وتفسيره ويشهد له أيضا ما أخرجه البيهقي عن علي عليه السلام مرفوعا بلفظ : (كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج) .

(والحديث) احتج به الجمهور القائلون بوجوب قراءة الفاتحة وأجاب القائلون بعدم الوجوب عنه بأن الخداج معناه النقص وهو لا يستلزم البطلان ورد بأن الأصل أن الصلاة الناقصة لا تسمى صلاة حقيقية وقد تقدم الكلام على بقية الأدلة في المسألة